

Distr.: General
31 March 2022
Arabic
Original: English



بيان من رئيسة مجلس الأمن

في جلسة مجلس الأمن 9010 المعقودة في 31 آذار/مارس 2022 فيما يتعلق بنظر المجلس في البند المعنون "الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين"، أدلت رئيسة مجلس الأمن بالبيان التالي باسم المجلس:

"يشير مجلس الأمن إلى قراره 1966 (2010) المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 2010، الذي أنشئت بموجبه الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين ("الآلية") للقيام، وفقا لأحكام النظام الأساسي المرفق بذلك القرار ("النظام الأساسي") والترتيبات الانتقالية الواردة في المرفق 2 للقرار، بإنجاز المهام المتبقية للمحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام 1991 ("المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة") والمحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة في أراضي الدول المجاورة بين 1 كانون الثاني/يناير 1994 و 31 كانون الأول/ديسمبر 1994 ("المحكمة الجنائية الدولية لرواندا")."

"ويشير مجلس الأمن أيضا إلى أنه، نظرا لقلّة المهام المتبقية، ينبغي أن تكون الآلية كيانا صغيرا مؤقتا يعمل بكفاءة وتتقلص مهامه وحجمه مع مرور الوقت ويوظف عددا صغيرا من الموظفين يتناسب مع مهامه القليلة."

"ويشير مجلس الأمن كذلك إلى قراره بأن تعمل الآلية لفترة أولية مدتها أربع سنوات تبدأ اعتبارا من 1 تموز/يوليه 2012، وقراره بأن يستعرض التقدم الذي تحرزه الآلية في أداء عملها، بما في ذلك التقدم الذي تحرزه في إنجاز مهامها، قبل نهاية هذه الفترة الأولية وكل سنتين بعد ذلك، وقراره كذلك بأن تواصل الآلية عملها لفترات لاحقة مدة كل منها سنتان بعد كل استعراض، ما لم يقرر مجلس الأمن خلاف ذلك."

"ويلاحظ مجلس الأمن التقارير السنوية التي قدمتها الآلية إلى مجلس الأمن وإلى الجمعية العامة والتقارير نصف السنوية التي قدمتها إلى مجلس الأمن عن التقدم الذي أحرزته الآلية، وفقا للمادة 32 من النظام الأساسي."



”ويطلب مجلس الأمن إلى الآلية أن تقدّم بحلول 14 نيسان/أبريل 2022 تقريرها عن التقدم المحرز في عملها منذ آخر استعراض للآلية في حزيران/يونيه 2020، بما في ذلك التقدم المحرز في إنجاز مهامها، مع جداول زمنية مفصلة للدعاوى قيد النظر حالياً، إضافة إلى العوامل ذات الصلة بتواريخ الإنجاز المتوقعة للقضايا وغير ذلك من المسائل الأخرى التي تدخل في نطاق اختصاص الآلية.

”ويطلب مجلس الأمن إلى الفريق العامل غير الرسمي المعني بالمحكمتين الدوليتين أن يقوم بدراسة وافية لتقرير الآلية، وكذلك للتقرير المتعلق بتقييم طرائق وعمل الآلية الذي يعده مكتب خدمات الرقابة الداخلية والذي من المقرر أن يقدم إلى مجلس الأمن بحلول 31 آذار/مارس 2022، وأن يقدم آراءه وأي نتائج أو توصيات لينظر فيها المجلس لدى استعراضه لعمل الآلية، بما في ذلك إنجاز مهامها بكفاءة وإدارتها بفعالية. وسيُنجز هذا الاستعراض بحلول 13 أيار/مايو 2022 وسيقدم مجلس الأمن نتائجه في شكل ملاتم.

”ويلاحظ مجلس الأمن أن الفريق العامل غير الرسمي المعني بالمحكمتين الدوليتين يمكن أن يصوغ، عند اللزوم، المسائل الإضافية التي يتعين تناولها في تقرير الآلية المطلوب وفقاً لهذا البيان.

”ويلاحظ مجلس الأمن أن العملية المبينة في الفقرة 6 من هذا البيان، مع أي استنتاجات أو توصيات يعتمدها مجلس الأمن، تشكّل استعراض عمل الآلية وفق الفقرة 17 من القرار 1966 (2010). ويؤكد كذلك أن هذه العملية ستشمل في الاستعراضات المقبلة تقارير التقييم التي تُلب إلى مكتب خدمات الرقابة الداخلية تقديمها فيما يتعلق بطرائق الآلية وعملها.

”ويلاحظ مجلس الأمن بقلق أن على الرغم من التوصل إلى اتفاق في وقت سابق، ما زالت الآلية تواجه مشاكل في نقل الأشخاص الذين حُكِم ببراءتهم والأشخاص المدانين الذين أكملوا مدة عقوبتهم ويؤكد أهمية النجاح في نقل هؤلاء الأشخاص.

”ويؤكد مجلس الأمن عزمه المستمر على مكافحة إفلات المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي الإنساني من العقاب وضرورة محاكمة جميع الأشخاص الذين أصدرت المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا قرار اتهام بحقهم، بمن فيهم الهاربون المتبقون.“